قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٢١١ لسنة ٢٠٠٠

فى شأن سرية المعلومات الخاصة بالمنتجات الكيميائية الزراعية والصيدلية

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٣٢ لسنة ١٩٤٩ الخاص ببراءات الاختراع والرسوم والنماذج الصناعية والقرارات الصادرة تنفيذاً له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٢ لسنة ١٩٩٥ بالموافقة على انضمام جمهورية مصر العربية لمنظمة التجارة العالمية والاتفاقات التى تضمنتها الوثيقة الختامية المتضمنة لنتائج جولة أورجواى للمفاوضات التجارية متعددة الأطراف وجدول تعهدات جمهورية مصر العربية فى مجال تجارة السلع والخدمات والموقع فى مراكش بالمملكة المغربية بتاريخ ١٥/٤/١٩٩٤ ؛

وعلى اتفاق الجوانب المتصلة بالتجارة فى حقوق الملكية الفكرية التى تضمنتها الوثيقة الختامية لجولة أورجواى المشار إليها ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٤٧ لسنة ٢٠٠٠ فى شأن حق التسويق الاستئثارى ؛

وبناء على ماعرضه وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

تسرى أحكام هذا القرار على البيانات والمعلومات السرية التى كانت ثمرة جهود كبيرة والتى تقدم إلى الوزارة المعنية بناء على طلبها للسماح بتسويق المنتجات الكيميائية الصيدلية أو الكيميائية الزراعية التى تستخدم كبيانات كيميائية جديدة متى كانت هذه البيانات والمعلومات لازمة للحصول على التصريح بالتسويق .

(المادة الثانية)

تلتزم الوزارة المعنية بحماية البيانات والمعلومات المشار إليها فى المادة الأولى من أى استخدام تجارى غير منصف ، وبعدم الإفصاح عنها مالم يكن ذلك ضروريًا لحماية الجمهور أو مصحوبًا بتدابير مناسبة لضمان حمايتها من الاستخدام التجارى غير المنصف .

وتسرى أحكام الفقرة السابقة بدءًا من تاريخ تقديم البيانات والمعلومات المشار إليها إلى الوزارة المعنية حتى زوال صفة السرية عنها .

(المادة الثالثة)

يقصد بالوزارة المعنية فى تطبيق أحكام هذا القرار وزارة الصحة بالنسبة للمنتجات الكيميائية الصيدلية ووزارة الزراعة بالنسبة للكيميائية الزراعية .

(المادة الرابعة)

لاتسرى أحكام هذا القرار على المواد والمنتجات التى انقضت فترة حمايتها قانونًا بما فى ذلك المواد والمنتجات المدرجة فى دساتير الأدوية المحلية أو الأجنبية .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٩ شعبان سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ٢٥ نوفمبر سنة ٢٠٠٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ عاطف عبيد